

قانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٤

بالترخيص لوزير البترول فى الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول والشركة التركية الدولية للبترول المحدودة على تعديل النصوص الخاصة بتسعير الغاز الواردة فى اتفاقيتى الالتزام الموقعتين بموجب القانونين رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩١ ورقم ٦ لسنة ١٩٩٢ للبحث عن البترول واستغلاله فى منطقتى غرب البحرية بالصحراء الغربية وغرب جبل الزيت بالصحراء الشرقية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول فى الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول والشركة التركية الدولية للبترول المحدودة على تعديل النصوص الخاصة بتسعير الغاز الواردة فى اتفاقيتى الالتزام الموقعتين بموجب القانونين رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩١ ورقم ٦ لسنة ١٩٩٢ للبحث عن البترول واستغلاله فى منطقتى غرب البحرية بالصحراء الغربية وغرب جبل الزيت بالصحراء الشرقية ، وذلك وفقا للشروط المرفقة .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة فى الشروط المرفقة قوة القانون ، وتنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٤ هـ

(الموافق ١٨ أبريل سنة ١٩٩٤ م) .

حسنى مبارك

اتفاق

لتعديل نصوص تسعير الغاز
فى الاتفاقيتين الموقعتين بموجب القانون رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩١
والقانون رقم ٦ لسنة ١٩٩٢
للبحث عن البترول واستغلاله
فى منطقتى غرب البحرية بالصحراء الغربية
وغرب جبل الزيت بالصحراء الشرقية

بين

جمهورية مصر العربية
والهيئة المصرية العامة للبترول
والشركة التركية الدولية للبترول المحدودة

تحرر هذا الاتفاق فى اليوم من شهر سنة ١٩٩٥ بمعرفة
وبين جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى « ج . م . ع . أ . و . » الحكومة)
والهيئة المصرية العامة للبترول وهى شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة
١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلى « الهيئة ») والشركة التركية
الدولية للبترول المحدودة ، وهى شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين جرجى تشانل إيلاندز
(ويطلق عليها فيما يلى « المقاول ») .

تقرر الآتى :

حيث إنه سبق أن وقعت اتفاقيتى التزام بموجب القانون رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩١
والقانون رقم ٦ لسنة ١٩٩٢ للبحث عن البترول واستغلاله فى منطقتى غرب البحرية
بالصحراء الغربية وغرب جبل الزيت بالصحراء الشرقية فيما بين جمهورية مصر العربية
والهيئة المصرية العامة للبترول والشركة التركية الدولية للبترول المحدودة .

**AGREEMENT
FOR AMENDING THE GAS PRICING
PROVISIONS
UNDER THE CONCESSION AGREEMENTS
SIGNED BY VIRTUE OF LAW NO. 206 OF
1991 AND LAW NO.6 OF 1992
FOR PETROLEUM EXPLORATION AND
EXPLOITATION
IN WEST BAHARIYA
WESTERN DESERT
AND WEST GEBEL EL ZEIT EASTERN DESERT
AREAS
BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION
AND
TURKISH PETROLEUM INTERNATIONAL
COMPANY LIMITED**

This Agreement is made this day of 19 .. by and between the Arab Republic of Egypt (hereinafter referred to as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT") THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC"), and TURKISH PETROLEUM INTERNATIONAL COMPANY LIMITED a company organized and existing under the laws of the Jersey channel Islands (hereinafter referred to as "CONTRACTOR")

WITNESSETH

WHEREAS, the Arab Republic of Egypt, the Egyptian General Petroleum Corporation and TURKISH PETROLEUM INTERNATIONAL COMPANY LIMITED, have entered into Concession Agreements signed by virtue of law No. 206 of 1991 AND LAW NO. 6 OF 1992 for Petroleum Exploration and Exploitation in WEST BAHARIYA WESTERN DESERT AND WEST GEBEL EL ZEIT, EASTERN DESERT Areas; and

وحيث أن المقاول قد تقدم بطلب لتعديل النصوص الخاصة بتسعير الغاز الطبيعى وغاز البترول السائل « LPG » الواردة بالاتفاقيتين المشار إليهما .

وحيث أن مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للبترول قد وافق على إجراء هذا التعديل مع اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة فى هذا الشأن .

لذلك فقد اتفق أطراف هذا الاتفاق على ما هو آت :

مادة أولى

يحذف بالكامل البند ٢ من الفقرة ج من المادة السابعة من كل من إتفاقيتى لإلتزام الموقعتين بموجب القانون رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩١ والقانون رقم ٦ لسنة ١٩٩٢ لمبحث عن البترول واستغلاله فى منطقتى غرب البحرية بالصحراء الغربية وغرب جبل لزيت بالصحراء الشرقية ويستبدل به ما يأتى :

٢ - الغاز وغاز البترول السائل « LPG » .

(أ) أن الغاز المخصص لاسترداد التكاليف وحصص الأرباح فى عقد بيع الغاز بين هيئة والمقاول (بصفتها بائعين) وبين الهيئة (بصفتها مشتر) المبرم وفقا للمادة سابعة (هـ) سوف تقيم وتسلم وتشتري بواسطة الهيئة بسعر يحدد شهريا طبقا لمعادلة الآتية :

$$\text{ب ج} = ٨٥ \times \frac{\text{ف}}{١٠ \times ٤٢,٩٦} \times \text{هـ}$$

حيث :

ب ج = قيمة الغاز لكل (١٠٠٠) قدم مكعب بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية.

ف = قيمة الطن المترى من زيت خليط خليج السويس « فوب رأس شقير » بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية محسوبة وفق سعر تقرير بلاتس أويل

WHEREAS, CONTRACTOR has applied for an amendment of the natural gas and LPG Pricing Provisions under such Concession Agreements; and

WHEREAS, the Board of Directors of EGPC, has approved such amendment, and agreed to take the legal procedures required therefor.

Now, therefore, the parties hereto agree as follows :

ARTICLE I

Article VII (c) (2) of each of the Concession Agreements signed in virtue of Law No. 206 of 1991 and Law No. 6 of 1992 for Petroleum Exploration and Exploitation in WEST BAHARIYA WESTERN DESERT AND WEST GEBEL EL ZEIT, Eastern Desert Areas shall be deleted in their entirety, and shall be replaced by the following :

2 - Gas and LPG

- (i) The Cost Recovery and Profit Shares of Gas subject to a Sales Agreement between EGPC and CONTRACTOR (as sellers) and EGPC (as buyer) entered into pursuant to Article VII (e) shall be valued, delivered to and purchased by EGPC at a price determined monthly according to the following formula:

$$PG = 0.85 \times \frac{F}{42.96 \times 10^6} \times H$$

Where :

PG = the value of the Gas in U.S. Dollars per thousand cubic feet (M

F = a value in U.S. Dollars per metric ton of the Crude of Gulf of blend "FOB Ras Shukheir" calculated by referring to "Petroleum Oilgram Price Report" during a month under the heading "

جرام خلال شهر تحت عنوان "Spot Crude Price Assessment For Suez Blend"، وتعكس هذه القيمة مجموع متوسطات القيم العليا والدنيا المعدلة لبرميل خلال ذلك الشهر مقسمة على عدد أيام الشهر الذي أعلنت فيه تلك القيمة. على أن يتم حساب قيمة الطن على أساس معامل تحويل يتم الاتفاق عليه بين الهيئة والمقاول سنويا.

هـ = عدد الوحدات البريطانية الحرارية (بي تي بوز) لكل ألف قدم مكعب (أ ق ٣) من الغاز .

وفي حالة عدم إمكان تحديد قيمة «ف» بسبب عدم صدور تقرير أسعار بلائس أويل م على الإطلاق خلال شهر من الشهور ، يجتمع الطرفان ويتفقان على قيمة «ب» جوع إلى مصادر أخرى معلنة . وفي حالة عدم وجود مثل هذه المصادر المعلنة ، أو إذا كن تحديد قيمة «ف» طبقا لما ورد آنفا لأي أسباب أخرى ، يجتمع الطرفان ويتفقان على قيمة «ف»

وهذا التقييم للغاز وفقا للمعادلة التي تؤدي إلى تخفيض قدره خمسة عشر (١٥) لمائة يعتمد على أن يتم التسليم عند نقطة التسليم المحددة بالمادة السابعة (هـ) ٢ أدناه ، وذلك حتى تتمكن الهيئة من تمويل وصيانة أجزاء شبكة خط أنابيب التوزيع توفرها الهيئة .

٢) تقييم على حده حصص غاز البترول السائل «LPG» الخاصة باسترداد ليف والأرباح المنتجة من معمل أنشئ ويتم تشغيله بمعرفة الهيئة والمقاول أو نيابة ، وذلك بالنسبة للبروبان والبيوتان عند المنفذ لخارج معمل غاز البترول السائل L المذكور ، وفقا للمعادلة التالية (مالم تتفق الهيئة والمقاول على خلاف ذلك) :

$$ب ل ب ج = ٩٥ ر ب ر - (ج \times ٨٥ ر \times \frac{ف}{١٠ \times ٤٢٩٦})$$

Crude Price Assessment for Suez Blend". This value reflects the total averages of the published high and low values for a barrel during such month divided by the number of days in such month for which such values were quoted. The value per metric ton shall be calculated on the basis of conversion factor to be agreed upon annually between EGPC and CONTRACTOR.

H = the number of British Thermal Units (BTUs) per thousand cubic feet (MCF) of Gas

In the event that the value of F cannot be determined because Platt's Oilgram Price Report is not published at all during a month, the Parties shall meet and agree the value of F by reference to other published sources. In the event that there are no such published sources or if the value of F cannot be determined pursuant to the foregoing for any other reason, the Parties shall meet and agree the value of F.

Such evaluation of Gas under a formula providing for a fifteen (15) percent discount is based upon delivery at the delivery point specified in Article VII (e) 2 (ii) below, and is to enable EGPC to finance and maintain the portions of the pipeline distribution system to be provided by EGPC.

(ii) The Cost Recovery and Profit Shares of LPG Produced from plant constructed and operated by or on behalf of EGPC and CONTRACTOR shall be separately valued for Propane and Butane at the outlet of such LPG plant according to the following formula (unless otherwise agreed between EGPC and CONTRACTOR):

$$PLPG = 0.95 PR - (J \times 0.85 \times \frac{F}{42.96 \times 10^6})$$

حيث :

ب ل ب ج = سعر غاز البترول السائل ؛ محمدا بصورة مستقلة بالنسبة للبرويان والبيوتان) لكل طن متري مقوما بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية.

ب ر = متوسط الأرقام الممثلة للقيمة الوسطى بين الأسعار العليا والدنيا على مدى فترة شهر لكل طن متري ، بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية حسب ما هو معلن خلال هذا الشهر فى تقرير « بلاتس إل بي جاز واير» بالنسبة للبرويان والبيوتان تسليم ظهر الناقله (فوب) خارج مستودعات معامل التكرير Ex-Ref / Stor. غرب البحر المتوسط.

ج = الوحدات الحرارية البريطانية المستخلصة من مجرى الغاز بواسطة معمل غاز البترول السائل «LPG» ، وذلك لكل طن متري من غاز البترول السائل «LPG» المنتج .

ف = قيمة تماثل قيمة (ف) المذكورة فى الفقرة الفرعية (١) اعلاه . وفى حالة ما إذا كان تقرير بلاتس إل بي جاز واير يصدر فى أيام معينة خلال شهر من الشهور دون غيرها ، تحسب قيمة (ب ر) باستعمال التقارير المنشورة خلال ذلك الشهر وحدها . وفى حالة ما إذا كان من غير المستطاع تحديد قيمة (ب ر) بسبب عدم نشر تقرير « بلاتس إل بي جاز واير» على الاطلاق خلال شهر من الشهور ، يجتمع الطرفان ويتفقان على قيمة (ب ر) بالرجوع إلى المصادر المنشورة الأخرى . وفى حالة عدم وجود مصادر منشورة كهذه ، أو إذا كان من غير المستطاع تحديد قيمة (ب ر) وفقا لما سبق لأى سبب آخر ، يجتمع الطرفان ويتفقان على قيمة (ب ر) بالرجوع إلى قيمة غاز البترول السائل «LPG» (البرويان والبيوتان) الذى يتم تسليمه على أساس « فوب » من منطقة البحر المتوسط .

Where :

PLPG = LPG price (separately determined for Propane and Butane)
in U.S. Dollars per metric ton

PR = the average over a period of a month of the figures representing the mid-point between the high and low prices in U.S. Dollars per metric ton quoted in "Platt's LPGaswire" during such month for Propane and Butane FOB Ex-Ref/Stor. West Mediterranean.

J = BTU's removed from the Gas Stream by the LPG plant per metric ton of LPG produced.

F = the same value as F under sub-paragraph (i) above.

In the event that Platt's LPGaswire is issued on certain days during a month but not on others, the value of PR shall be calculated using only those issues which are published during such month. In the event that the value of PR cannot be determined because Platt's LPGaswire is not published at all during a month, the Parties shall meet and agree the value of PR by reference to other published sources. In the event that there are no other such published sources or if the value of PR cannot be determined pursuant to the foregoing for any other reason, the Parties shall meet and agree the value of PR by reference to the value of LPG (Propane and Butane) delivered FOB from the Mediterranean Area.

ويقوم هذا التقييم انماز البترول السائل «LPG» على أساس أن يتم التسليم في
نطة التسليم المحددة في المادة السابعة فقرة (-) (٢) (٣) أدناه.

(٣) تطبق أسعار الغاز وغاز البترول السائل «LPG» التي يتم حسابها على
هذا النحو ، خلال نفس الشهر .

(٤) تقييم حصص استرداد التكاليف والأرباح من الغاز وغاز البترول السائل
«LPG» ، اللذين يتم تصريفهما بمعرفة الهيئة والمقاول إلى غير الهيئة
طبقا للمادة السابعة فقرة (هـ) ، على أساس الأسعار المحققة فعلا .

مادة ٢

باستثناء مايجرى تعديله على وجه التحديد بموجب هذا الاتفاق ، تستمر اتفاقيتي
الإلتزام الموقعتين بموجب القانون رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩١ والقانون رقم ٦ لسنة ١٩٩٢
بكامل قوتهما وأثرهما وفقا لنصوصهما .

الشركة التركية الدولية للبترول المحدودة

عنها : _____

التاريخ : _____

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها : _____

التاريخ : _____

جمهورية مصر العربية

عنها : _____

التاريخ : _____

Such Valuation of LPG is based upon delivery at the delivery point specified in Article VII (e) (2) (iii) below.

(iii) The Prices of Gas and LPG so calculated shall apply during the same month.

(iv) The Cost Recovery and Profit Shares of Gas and LPG disposed of by EGPC and CONTRACTOR other than to EGPC pursuant to Article VII(e) shall be valued at their actual realized price.

ARTICLE II

Except as amended by this Agreement, the Concession Agreements signed by virtue of Law No. 206 of 1991 and law No.6 of 1992 shall continue in full force and effect in accordance with their terms.

TURKISH PETROLEUM INTERNATIONAL COMPANY LIMITED.

BY : -----

DATE : -----

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

BY : -----

DATE : -----

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY : -----

DATE : -----